ويفضل الآخر نصف التسع بينهما إرثا صحيحا ولكنه قسمة عن

فاضرب ثلاثتهم في الأصل مصطبرا على الحساب تعفى صبرك الظفر

تكن ثمانية منه بعدها مائة هذا جواب امرئ ما ناله كدر

هذا على قول زيد وهو أفرضهم كذا عن المصطفى قد جاءنا الخبر

وأجاب جامعه بقوله

الحمد لله حمدا ليس ينحصر ثم الصلاة على خير الورى القمر

وبعد فاعلم جواب اللغز منذ أتى × مبينا واضحا زاكي ومفتخر

قد مات شخص عن أخت أبي شقيقة كذاك أم وجد منه أكبر

وزوجة لأب حبلى ومثقلة تناد مهلا الأيام فانتظروا

فإن أتت هذه الحبلى بجارية فأصلها ستة والحكم مشتهر

للأم سهم ويبقى بعده خمس للجد نصف عليه فهو منكسر

فيضرب اثنانه في ستة فمبلغها بيب فخذه صحيح القسم معتبر

للأم سدس ويبقى بعده عشر للجد خمس صحيح ما به كدر

والأخت تأخذ خمسا وهي فاضلة هذا جوابي ولما إن بكم ذكر

فأصلها ستة حكم التي سلفت لكن للجد منها اثنان يقتصر

وتأخذ الأخت منه هذا ثلاثتها وليس فيه انكسار أيها البشر

" ١٠ بيب : الياء والباء جملة بالحساب الأبجدي = ١٢

Copyright © King Saud University